



برنامج البحوث الناشئات

مقدمة

تسعى عمادة البحث العلمي والمكتبات إلى تحقيق رسالة جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن من خلال دعم الأبحاث العلمية التي تسهم في بناء الاقتصاد المعرفي مستهدفة جميع منسوبات الجامعة ومن ذلك انبثقت فكرة برنامج الناشئات لدعم بحوث طالبات الدراسات العليا (ماجستير و دكتوراه) وحديثات التعيين على درجة أستاذ مساعد ممن لم يمض على تعيينهن سنتين في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.

الأهداف:

- تشجيع طالبات الدراسات العليا وحديثات التعيين على درجة أستاذ مساعد ممن لم يمض على تعيينهن سنتين على الانخراط في الحركة البحثية بالجامعة.
- تعزيز ثقافة البحث العلمي واستخدامه.
- تعزيز مفهوم البحث العلمي لدى طالبات الدراسات العليا وحديثات التعيين على درجة أستاذ مساعد ممن لم يمض على تعيينهن سنتين ورفع مستوى الوعي بأهمية البحث العلمي.
- تدريب الطالبات وحديثات التعيين على أساليب البحث العلمي وإعدادهن للمساهمة في خدمة الجامعة والمجتمع.

المشروع البحثي الممول ضمن برنامج البحوث الناشئات:

هو الإنجاز الذي يعتمد على الأسس العلمية المتعارف عليها، ويقوم به عضو واحد من الجامعة بمشاركة طالبة دراسات عليا في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، أو مبتعثات جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن من معيدات ومحاضرات أو عضو من الجامعة من حديثي التعيين على درجة أستاذ مساعد ممن لم يمض على تعيينهن سنتين إما بمفردهم أو بالاستعانة بمستشار وبمساعدة أو أكثر من المحاضرين والمعيدتين والطلاب لخدمة تخصص أو أكثر من التخصصات العلمية التي تهتم بها الجامعة وهو إما أن يكون جهدا نظريا (بحثا أو تحقيقا) يهدف إلى دعم التطور العلمي في التخصص الذي يتناوله، أو جهدا تطبيقيا يستهدف الوصول إلى نتائج تتكامل مع غيرها لإثراء المجال الذي تتم دراسته.

وتبعاً لذلك تصنف المشروعات البحثية التي يمكن تمويلها ضمن برنامج البحوث الناشئات إلى:

1. البحوث النظرية





2. البحوث التطبيقية (من ضمنها البحوث المعملية والبحوث الإكلينيكية)

وتتصف بالتالي:

- لا تزيد مدة إنجازها عن 12 شهراً
- لا يزيد الحد الأقصى لتمويله عن مبلغ 25,000 ريال سعودي
- لا يقل نتاجها العلمي عن ورقة علمية من نوع الأصلي (Original research)، منشورة كمقالة (Article) في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) (Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.

أولاً: شروط تمويل مشاريع البحوث الناشئة:

1. أن يكون للمشروع باحث رئيس تتوفر فيه المواصفات التالية:
 - أن يكون أحد منسوبي جامعة الأميرة نورة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة.
 - ألا يكون متمتعاً بإجازة تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إجازة استثنائية طوال مدة العقد.
 - إن كان عضو هيئة التدريس متعاقدًا فيجب أن يكون على رأس العمل في الجامعة طوال مدة سريان عقد المشروع
 - ألا يكون رئيساً لأكثر من مشروع بحثي جاري بالإضافة إلى المشروع البحثي الجديد (المقدم عليه الطلب الحالي) أي بمعدل مشروعين بحثيين كحد أقصى من ضمن برنامج نبحث لنبتكر أو برنامج المشاريع البحثية الصغيرة أو المتوسطة أو برنامج المجموعات البحثية التخصصية ضمن برامج التمويل الداخلي في عمادة البحث العلمي والمكتبات.
2. ألا يقل عدد طالبات الدراسات العليا المشاركات في المشروع الممول – عن فئة طالبات الدراسات العليا- عن طالبة واحدة من طالبات الماجستير أو الدكتوراه في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن وتحدد طبيعة





- المشروع الحد الأعلى لعدد الطالبات المشاركات فيه مع الالتزام عند نشر الأبحاث الناتجة عن المشروع بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركين في الأبحاث المنشورة.
3. يجب أن يكون من ضمن الفريق البحثي عضو واحد على الأقل سعودي الجنسية من منسوبي الجامعة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة حين تقديم طلب التمويل.
 4. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.
 5. يجب أن يتعهد الباحث الرئيس بنشر بحث من نوع الأصلي (Original research)، منشور كمقالة (Article) في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) (Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.
 6. أن يكون أحد أعضاء الفريق من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.
 7. يجب أن يتعهد جميع الباحثين المشاركين في المشروع البحثي بالملكية الفكرية للمشروع.
 8. يجب على الباحث الرئيس وأعضاء المشروع البحثي الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والحصول على موافقة لجان أخلاقيات البحث العلمي المعنية بالجامعة في حال حاجة الأبحاث لذلك، ويحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات اتخاذ كافة الإجراءات إذا ثبت وجود أي مخالفات لأخلاقيات البحث العلمي أو تجاوزات علمية متعارف عليها محلياً ودولياً.
 9. لا يحق للفريق البحثي بعد الموافقة على تمويل مشروعه إجراء أي تعديلات جذرية على المشروع وعلى وجه الخصوص التعديلات في نوع المشروع، موضوع المشروع، الخطة المنهجية للمشروع، ميزانية المشروع، إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك.
 10. يلتزم الفريق البحثي بإنجاز المشروع بواسطة الفريق البحثي المشار إليه سابقاً حسب الخطة المقترحة والموافق عليها من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات وعدم تغيير عدد أو أسماء الباحثين إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك وعند حدوث أي تغيير يحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات إلغاء التعاقد وإحالة الأمر إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.





11. مدة العقد (-- شهرًا من تاريخ التوقيع، ويمكن التمديد لمدة سنة إضافية بموافقة عمادة البحث العلمي والمكتبات ولا يترتب عليها أي مستحقات مالية إضافية.
12. للباحث التقدم بطلب تمديد مدة البحث إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات قبل تاريخ انتهاء فترة البحث بثلاثين يومًا على الأقل مشتملاً على ما يلي:
 - أ. تبرير لطلب التمديد موضحاً فيه ما تم إنجازه في البحث حتى وقت طلب التمديد.
 - ب. خطوات العمل لإتمام الجزء المتبقي من البحث خلال فترة التمديد ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من عمادة البحث العلمي والمكتبات.
 - ج. ارفاق النموذج المعتمد لسير العمل.
13. إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للمشروع البحثي وفقاً لإطاره المعتمد ولم ينجز فيجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية بناءً على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مبررات منح الباحث أو الفريق البحثي مدة إضافية لإنجاز المشروع على ألا تتجاوز هذه المدة ستة أشهر وألا يترتب عليها حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية وتكون فترة التمديد مرتين ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات الاستثناء من ذلك.
14. إذا غادر الباحث الرئيس الجامعة ولم ينته المشروع البحثي الممول الذي يعمل عليه وجب عليه تقديم تقرير لعمادة البحث العلمي والمكتبات يطلب فيه انتقال مسؤولية المشروع للباحث البديل وبعد عرض التقرير على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية توصي بما تراه.
15. في حالة عدم إمكانية استمرار الفريق البحثي في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية اتباع أحد الخيارين :
 - أ- إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبالتالي إلغاء الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث عند الانتهاء من المشروع.
 - ب- استكمال المشروع البحثي باختيار أحد الباحثين المشاركين في المشروع أو من خارجه كباحث رئيس لاستكمال المشروع البحثي ويترتب على ذلك تغيير دوره في المشروع لباحث رئيس وتحمله المسؤولية المالية والفنية عن المشروع.
16. يشترط تقديم التقرير النهائي وفواتير الصرف بعد نهاية المشروع البحثي مع الأبحاث المنشورة حسب العقد المبرم.





17. تقديم التقرير النهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتغطية أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي.

18. على منسوبي الجامعة ضمن الفريق البحثي أن يقوم كل منهم بإنشاء وتفعيل حسابي (Google Scholar) وOrcid وربط الانتماء فيهما لجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن وكلية العضو وقسمه في الجامعة ، بحيث يكون ذلك شرط أساسي من ضمن شروط التقديم على كافة برامج التمويل بعمادة البحث العلمي

ثانياً: شروط قبول الأبحاث المنشورة:

1. أن تكون الأبحاث من نوع الأصلي (Original research)، منشورة كمقالة (Article)
2. أن تكون الأبحاث منشورة في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) (Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.
3. عدم النشر في مجلة ضمن قائمة المجلات الممنوعة أو المقرصنة أو أن يكون الناشر ضمن قائمة الممنوعين حسب ما نص عليه تعميم سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رقم 16997 وتاريخه 0-1440 هـ.
4. أن يكون الانتماء الأول والوحيد لجميع الباحثين من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن و منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة ولا يسمح بالانتماء المزدوج (Double Affiliation) ويكون الانتماء بالصيغة التالية:
Department name/ College name/ Princess Nourah bint Abdulrahman University
5. يجب استخدام البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي في كافة أوجه التخاطب مع المجلة.
6. عند إضافة البريد الإلكتروني في الانتماء يوضع فقط البريد الجامعي الرسمي لجميع أعضاء الفريق البحثي من منسوبي الجامعة ولا يقبل غيره في الانتماء.





7. يلتزم الطرف الثاني بالإشارة إلى دور الجامعة في دعم الأبحاث المنشورة في هامش البحث بالصيغة التالية:

This research project was funded by the Deanship of Scientific Research and Libraries, Princess Nourah bint Abdulrahman University, through the Young Researcher Funding Program, grant No (YRFP-XX-XXX)

8. الالتزام عند نشر الأبحاث بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركين في الأبحاث المنشورة، وفي حالة عدم مشاركة المستشار أو المساعد في النشر يكتب لهم شكر معنوي على مساعدتهم في إنجاز الأبحاث بعد شكر العمادة وفق الصيغة المعتمدة للبرنامج.

9. أن يكون أحد أعضاء الفريق من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.

10. عدم النشر مع باحثين من دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً أو في مجلات مصدرها دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً ويتحمل الباحث كامل المسؤولية العلمية والقانونية والأخلاقية عن البحث المنشور.

11. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.

12. لن تحتسب البحوث المنشورة أو المرسله للمجلات قبل تاريخ توقيع العقد ضمن إنجاز المشروع.

13. لا تقبل الأبحاث التي تحتوي على شكر لأي جهة دعم أخرى داخل الجامعة.

14. الالتزام التام بقواعد وأخلاقيات البحث العلمي.

15. الالتزام بمعايير وضوابط الاقتباس في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن الصادرة بقرار المجلس العلمي رقم [164 / 12] 1441 هـ بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ 18 / 6 / 1441 هـ.

16. تكون البحوث العلمية والاختراعات الناتجة من هذا التعاون المشترك تحت هذا العقد والتي يتم نشرها مستقبلاً ملكاً لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، مع تحمل الباحثين المسؤولية العلمية والقانونية الكاملة عن المحتوى الذي يقدمونه للجامعة.

ثالثاً: الضوابط المالية لبرنامج الباحثات الناشئات:

1. تصرف المستحقات المالية للمشروع البحثي على شكل دفعتين، الأولى بنسبة 50% من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد والثانية بنسبة 50% من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد





- التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وذلك بناء على التقرير النهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة.
2. يتعهد الباحث الرئيس (الطرف الثاني في العقد) بتسديد كافة المستحقات المالية لأعضاء المشروع طبقاً للميزانية المعتمدة لمكافآت الباحثين عند تقديم الطلب، بعد تسلمه الدفعات المالية المستحقة وتقديم كافة المستندات الدالة على ذلك وفقاً لللائحة الموحدة للبحث العلمي ولن ينظر إلى الخلافات المالية بين الباحثين.
 3. تصرف مكافآت الفريق البحثي وفقاً للمادة (12) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات والصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي المعتمد بالتوجيه البرقي الكريم رقم 7 /ب/ 4403 وتاريخ 2 / 4 / 1419 هـ. بما لا يتعارض مع المادة (25) في نفس اللائحة.
 4. في حالة عدم استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب وقرر مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبناءً عليه يُلغى الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث الرئيس عند الانتهاء من المشروع ويلتزم بإعادة المبالغ المصروفة حسب الضوابط المعمول بها في عمادة البحث العلمي.

